

مدير إدارة العقود الحكومية في الهيئة العامة للقوى العاملة ناصر السهيل



مدير إدارة العقود الحكومية في «القوى العاملة» أكد خلال استضافته في «ألو الأنباء» منح الشركات مهلة شهر لتعديل أوضاعها

السهيل: أنجزنا 2200 معاملة إلغاء نهائي للسفر منذ صدور قرار إيقاف ملفات العقود المنتهية وأكثر من 70% من الشركات عدلت أوضاع عمالها

بشري شعبان - كريمة طارق

أكد مدير إدارة العقود الحكومية في الهيئة العامة للقوى العاملة ناصر السهيل، أن عدد ملفات العقود الحكومية المسجلة في الإدارة وصل إلى 5200 ملف، منها 580 ملفاً منتهية وهناك عمالة مسجلة عليها، موضحاً أنه تمت معالجة أوضاع ما يقارب الـ 18 ألف عامل خلال الفترة الأخيرة. وأعلن السهيل خلال رده على قراء «الأنباء» في لقاء استمر أكثر من ساعتين، أن إجمالي العمالة المسجلة على العقود الحكومية بلغ 330 ألف عامل بواقع ضمان مالي 82 مليون دينار، مشيراً إلى أن «أيام العسل للشركات قد انتهت، وحين وقت العمل لمصلحة تنمية وتطوير الكويت»، مشدداً على أن الهيئة وتسهيلات على أصحاب الأعمال وتوفيرا للوقت، قد أطلقت البوابة الإلكترونية لإنهاء العديد من الإجراءات منها تجديد أذونات العمل والإلغاء النهائي للمتواجدين خارج البلاد. وأضاف: يحق للعامل الذي حول إلى العقود الحكومية من القطاع الخاص أو الالتحاق بعائل أو من إحدى الجهات الحكومية التحويل إلى خارج العقود الحكومية بعد مرور سنة على آخر صاحب عمل، وأما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت على عقود حكومية فيحق لها التحويل إلى القطاع الخاص بعد مرور 3 سنوات على التحويل وبموافقة صاحب العمل، مؤكداً أن البوابة الإلكترونية أدت إلى تخفيض أعداد المراجعين بنسبة تصل إلى 70٪، مشيراً إلى أن الحالات التي تتم فيها مراجعة الإدارة هي إذن العمل لأول مرة، والتحويل، والإلغاء النهائي بدواعي السفر. وأشار السهيل إلى أن نسبة الإجراء النهائي للسفر وبعد قرار إيقاف ملفات العقود المنتهية وإحالتها إلى «التحقيقات» ارتفعت من 20 معاملة كحد أقصى إلى 100 معاملة بعد صدور القرار، وأنجزت ما يزيد على 2200 معاملة نهائية للسفر وهذا يدل على جدية الهيئة في تطبيق القرارات الخاصة بتنظيم سوق العمل والقضاء على السلبيات، وفيما يلي التفاصيل:

من نسبة العمالة المسجلة والخاصة بالملف، والوزارة تنتظر على تلك البلاغات 6 شهور لبحث تحويله إلى ملف الإدارة، وتستطيع استكمال عملك دون أن تؤثر تلك العمالة على ملف الشركة.

مصطفى سكر: قدمت إلى الكويت عن طريق عقد عمل أهلي ثم اتبحت لي فرصة لعمل آخر من خلال عقد عمل حكومي، فهل يجوز أن أعود مرة أخرى إلى العمل بالقطاع الأهلي؟

● يجوز التحويل وفقاً للقرار 2015/543 والذي ينص على منع تحويل العمالة التي دخلت البلاد عن طريق عقد حكومي إلى القطاع الخاص أو عقد آخر إلا على نفس صاحب العمل على أن يكون العقد ساري الصلاحية، أما فيما يتعلق بالشروط المستثناة للتحويل من عقد حكومي إلى قطاع خاص، فهي في حالة دخول العامل إلى الكويت من خلال تعاقده محلي ثم قام بالتحويل على عقد حكومي، لذلك عليك مراجعة إدارة العقود الحكومية لوضعك على قائمة المستثنين من القرار باعتبارك تعاقداً محلياً وليس خارجياً، ولكن بعد مرور عام من العقد الحكومي.

أما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت من القطاع الخاص إلى العقد المحلي وتريد التحويل مرة أخرى إلى القطاع الخاص، فذلك يعتبر أيضاً تعاقداً محلياً ويجوز لغير التحويل من العقود الحكومية إلى القطاع الخاص مرة أخرى وتستطيع التحويل بعد مرور 3 سنوات على القطاع الأهلي بعد موافقة الطرفين.

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

محمد حمدان: أعمل منذ 4 سنوات على عقد حكومي، فهل يحق لي أن أقوم بالتحويل الآن على عقد حكومي آخر؟

● لا يجوز لك التحويل بموجب القرار رقم 2015/543 والذي

السهيل: هل يجوز لي التحويل من عقد حكومي إلى القطاع الأهلي، علماً أنني قدمت إلى الكويت من خلال القطاع الخاص؟

● يجوز التحويل وفقاً للقرار 2015/543 والذي ينص على منع تحويل العمالة التي دخلت البلاد عن طريق عقد حكومي إلى القطاع الخاص أو عقد آخر إلا على نفس صاحب العمل على أن يكون العقد ساري الصلاحية، أما فيما يتعلق بالشروط المستثناة للتحويل من عقد حكومي إلى قطاع خاص، فهي في حالة دخول العامل إلى الكويت من خلال تعاقده محلي ثم قام بالتحويل على عقد حكومي، لذلك عليك مراجعة إدارة العقود الحكومية لوضعك على قائمة المستثنين من القرار باعتبارك تعاقداً محلياً وليس خارجياً، ولكن بعد مرور عام من العقد الحكومي.

أما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت من القطاع الخاص إلى العقد المحلي وتريد التحويل مرة أخرى إلى القطاع الخاص، فذلك يعتبر أيضاً تعاقداً محلياً ويجوز لغير التحويل من العقود الحكومية إلى القطاع الخاص مرة أخرى وتستطيع التحويل بعد مرور 3 سنوات على القطاع الأهلي بعد موافقة الطرفين.

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

محمد حمدان: أعمل منذ 4 سنوات على عقد حكومي، فهل يحق لي أن أقوم بالتحويل الآن على عقد حكومي آخر؟

● لا يجوز لك التحويل بموجب القرار رقم 2015/543 والذي

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

أما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت من القطاع الخاص إلى العقد المحلي وتريد التحويل مرة أخرى إلى القطاع الخاص، فذلك يعتبر أيضاً تعاقداً محلياً ويجوز لغير التحويل من العقود الحكومية إلى القطاع الخاص مرة أخرى وتستطيع التحويل بعد مرور 3 سنوات على القطاع الأهلي بعد موافقة الطرفين.

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

محمد حمدان: أعمل منذ 4 سنوات على عقد حكومي، فهل يحق لي أن أقوم بالتحويل الآن على عقد حكومي آخر؟

● لا يجوز لك التحويل بموجب القرار رقم 2015/543 والذي

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

أما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت من القطاع الخاص إلى العقد المحلي وتريد التحويل مرة أخرى إلى القطاع الخاص، فذلك يعتبر أيضاً تعاقداً محلياً ويجوز لغير التحويل من العقود الحكومية إلى القطاع الخاص مرة أخرى وتستطيع التحويل بعد مرور 3 سنوات على القطاع الأهلي بعد موافقة الطرفين.

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

محمد حمدان: أعمل منذ 4 سنوات على عقد حكومي، فهل يحق لي أن أقوم بالتحويل الآن على عقد حكومي آخر؟

● لا يجوز لك التحويل بموجب القرار رقم 2015/543 والذي

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

أما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت من القطاع الخاص إلى العقد المحلي وتريد التحويل مرة أخرى إلى القطاع الخاص، فذلك يعتبر أيضاً تعاقداً محلياً ويجوز لغير التحويل من العقود الحكومية إلى القطاع الخاص مرة أخرى وتستطيع التحويل بعد مرور 3 سنوات على القطاع الأهلي بعد موافقة الطرفين.

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

محمد حمدان: أعمل منذ 4 سنوات على عقد حكومي، فهل يحق لي أن أقوم بالتحويل الآن على عقد حكومي آخر؟

● لا يجوز لك التحويل بموجب القرار رقم 2015/543 والذي

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

أما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت من القطاع الخاص إلى العقد المحلي وتريد التحويل مرة أخرى إلى القطاع الخاص، فذلك يعتبر أيضاً تعاقداً محلياً ويجوز لغير التحويل من العقود الحكومية إلى القطاع الخاص مرة أخرى وتستطيع التحويل بعد مرور 3 سنوات على القطاع الأهلي بعد موافقة الطرفين.

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

محمد حمدان: أعمل منذ 4 سنوات على عقد حكومي، فهل يحق لي أن أقوم بالتحويل الآن على عقد حكومي آخر؟

● لا يجوز لك التحويل بموجب القرار رقم 2015/543 والذي

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

أما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت من القطاع الخاص إلى العقد المحلي وتريد التحويل مرة أخرى إلى القطاع الخاص، فذلك يعتبر أيضاً تعاقداً محلياً ويجوز لغير التحويل من العقود الحكومية إلى القطاع الخاص مرة أخرى وتستطيع التحويل بعد مرور 3 سنوات على القطاع الأهلي بعد موافقة الطرفين.

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

محمد حمدان: أعمل منذ 4 سنوات على عقد حكومي، فهل يحق لي أن أقوم بالتحويل الآن على عقد حكومي آخر؟

● لا يجوز لك التحويل بموجب القرار رقم 2015/543 والذي

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

أما بالنسبة للعمالة المنزلية التي حولت من القطاع الخاص إلى العقد المحلي وتريد التحويل مرة أخرى إلى القطاع الخاص، فذلك يعتبر أيضاً تعاقداً محلياً ويجوز لغير التحويل من العقود الحكومية إلى القطاع الخاص مرة أخرى وتستطيع التحويل بعد مرور 3 سنوات على القطاع الأهلي بعد موافقة الطرفين.

علي عيسى: أمتلك شركة ولدي عقد حكومي منته، ولم يصلني حتى الآن كتاب من «القوى العاملة»، بشأن انتهاء العقد، فهل هناك حل للمشكلة؟

● هناك بالطبع حل، وعليك بمراجعة إدارة العقود الحكومية لكتابة تعهد بعدم تجديد أو تمديد العقد الحكومي، وتعهد آخر بإحضار كتاب نهاية العقد من الشركة بعدم التجديد أو التمديد، ثم تقوم بتحويل تلك العمالة في العقود المنتهية إلى عقود صالحة خاصة بنفس صاحب العمل بموجب هذا التعهد، علماً أنه لم يتم صرف الضمان المالي أو استخراج براءة ذمة إلا بعد إحضار كتاب بغيد بنهاية العقد من الجهة الحكومية.

محمد حمدان: أعمل منذ 4 سنوات على عقد حكومي، فهل يحق لي أن أقوم بالتحويل الآن على عقد حكومي آخر؟

● لا يجوز لك التحويل بموجب القرار رقم 2015/543 والذي

قرار تشكيل لجنة لمتابعة نسب العمالة الوطنية بالجهات غير الحكومية

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة: بعد الاطلاع على القانون رقم 6/ 2010 بشأن العمل بالقطاع الأهلي وتعديلاته. وعلى القانون رقم 19/ 2000 بشأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها على العمل في الجهات غير الحكومية. وعلى المرسوم بقانون رقم 15/ 1979 بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته. وعلى المرسوم الصادر بتاريخ 4/ 4/ 1979م بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته. وعلى القانون رقم 109/ 2013 بشأن إنشاء الهيئة العامة للقوى العاملة. وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 1104/ 2008 المعدل بالقرار رقم 1028/ 2014 بشأن نسب العمالة الوطنية في الجهات غير الحكومية. وعلى القرار الوزاري رقم 11/ ق/ 2014 بتفويض المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة بالاقتصاص الواردة في المرسوم بقانون رقم 15/ 1979. وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 1/ 1983 بشأن بدل حضور اللجان في الجهات الحكومية. وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

دراسة لتعديل التركيبة السكانية

الأقلام: سياسة المراقبة والتخطيط: 1- وضع السياسات العمالية في البلاد وتحديد الاحتياجات الفعلية من التخصصات المطلوبة من العمالة الأجنبية. 2- وضع اللوائح والقوانين التي تنظم شؤون عمل العمالة الوافدة في البلاد بما يكفل حقوق العامل المالية والمعيشية تجاه صاحب العمل، وكذا حقوق الكفيل تجاه العامل. 3- حل جميع المشكلات القانونية والمالية والإنسانية للعمالة الوافدة. 4- محاسبة المؤسسات والشركات التي يتبين لدى الهيئة أنها تجلب عمالة أكثر من الحاجة الفعلية المقررة لها. 5- تقديم تقارير دورية للسلاطين التنفيذية والتشريعية يتم فيها تقييم أوضاع العمالة في البلاد، والتغيرات التي طرأت عليها وتقديم مقترحات لمعالجة المشكلات متى ظهرت. 6- إصدار قانون يجرم الاتجار بالإقامات مع تشديد العقوبة على مرتكب الجريمة. 7- التأكد من نتائج الفحص الطبي المسبق تحت إشراف سفارات الكويتية في الخارج تقادياً لدخول أي من حاملي الأمراض المعدية.

2- الآثار الاقتصادية: ظهور معدلات البطالة بين الكويتيين بسبب تفصيل القطاع الخاص للعمالة الأجنبية، وذلك لرخصتها ووفرة إنتاجها وسهولة التعامل معها. ويشكل هذا العدد الكبير من العمالة الوافدة عبئاً على الدولة بسبب تحملها للجانب الأكبر من تكلفة الرعاية الصحية، والتعليمية، والمواصلات، والكهرباء والماء، واستخدام الطرق والمواد الغذائية.

3- الآثار الأمنية: ظهور بعض الجرائم الدخيلة على المجتمع الكويتي بسبب كثرة العمالة الهامشية والسائبة والمخالفة لقانون الإقامة مثل: «السراقات، الخطف، الاغتصاب، صناعة المخدرات، شقق الدارعة، التزوير، .. الخ».

الإضرابات التي تلجأ إليها أحياناً بعض مجموعات العمالة الوافدة تتعارض مع القانون ونظم العمل المعمول بها في الكويت.

4- الآثار السياسية: تأثرت الكويت سلباً في المحافل الدولية المهتمّة بحقوق الإنسان بسبب ملف تجار

قرار بتشكيل فريق عمل لمتابعة المشاريع والعقود الحكومية المنتهية

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة: بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم 15/ 1979 بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته. وعلى القانون رقم 6/ 2010 بشأن العمل بالقطاع الأهلي وتعديلاته. وعلى القانون رقم 109/ 2013 بشأن إنشاء الهيئة العامة للقوى العاملة. وعلى المرسوم رقم 94/ 2014 بشأن تعيين نواب للمدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة. وعلى القرار الوزاري رقم 11/ ق/ 2014 بشأن تفويض المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة. وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 16/ 2011 بشأن نظام فرق العمل في الجهات الحكومية. وبعد عرض نائب المدير العام لقطاع حماية القوى العاملة. وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.